

قرار رقم (٦٠٥) لسنة ٢٠١٢

بتاريخ ١٦ / ٨ / ٢٠١٢

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ١٤٩ لسنة ٢٠٠٩ بتفويض السيد الدكتور نائب رئيس الهيئة في الإعتماد والموافقة على كافة القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة .

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (٢٠٧) لسنة ١٩٨٢ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة الدلتا الصناعية (إيديال) تحت رقم (٢٠٧)

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (١٤٩) لسنة ٢٠١١ بحظر الصرف من الحسابات الجارية بالبنوك التي يتعامل معها الصندوق .
وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق المذكور وتعديلاتها .
وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفني لصناديق التأمين الخاصة المؤرخة ٢٠١٢/٧/٢٥ .

"قرار"

مادة أولى : يسمح بالصرف من الحسابات الجارية بالبنوك التي يتعامل معها صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة الدلتا الصناعية (إيديال) .

مادة ثانية : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار

نائب رئيس الهيئة
عادل منير
(د. عادل منير)



٤٦٠٧٦